بسم الله الرحمن الرحيم

لا إله إلا الله | محمد رسول الله

جماعة أنصار الإسلام

ديوان الشرع والقضاء

العدد : ٣٩٨

التاريخ : الاثنين ١٦ ربيع الأول ١٤٣٤

الموافق ٢٨ كانون الآخر ٢٠١٣

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وعلى أزواجه وعلى ذرياته وعلى أصحابه وعلى أتباعه وعلى جنده أجمعين .

فتوى عن ديوان الشرع والقضاء لجماعة أنصار الإسلام

حول حرمة بيع أراضي أهل السنة للرافضة .

أما بعد؛ فلقد قال الله تعالى: (إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ) (سورة الأعراف) .

أجمعت الرسائل والشرائع على أن الأرض لله إيجادا وخلقا وملكا وتصريفا ورجعة، وأن الله قد ورث الأرض وما حملت وما حوت وبمشيئة حكيمة وعلم مسبق لعباد الله، وعباد الله هم الذين شهدوا له بالتوحيد واتبعوا رسوله محمدا (صلى الله عليه وسلم) إيمانا وتصديقا وانقيادا، ولا يدخل في هذا القيد الخلق بعمومهم ولا العبيد تمييزا لهم عن العباد . ومما هو مقطوع به أنه لا تصح الوراثة بتاتا لأعدائه وأن الوراثة هي:(التمكين على الأرض لإقامة الدين). وأن سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في سيره ومغازيه كانت لاستخلاص أرض رب العالمين من اغتصاب المشركين وردها إلى حوزة الموحدين .

النازلة :

شهدت الموصل وكركوك وتكريت والنواحي التابعة لها تحركات من الرافضة لشراء أراضي فيها تسجل قاعات لمناسبات دينية، والذي علمناه من مصادرنا أنها تسجل في العاصمة بغداد بالقيود العامة (أراضي وقف للحسينيات) ويستلم المالكون بعد التسجيل عوض الأثمان المدفوعة من مراجعهم من الخمس .

القرار والحكم :

- إن هذه التحركات هدمية تسعى لنشر طوائف كفر وردة في ديار أهل السنة لتمكن لهم من استحصال مشروعية للوجود والبقاء والانتشار .

- إن الشرع قد حرم ملكية الكافر، وأجمع أهل العلم على مصادرة مال المرتد .
- إن الحكم في معابد الرافضة، وأوثانهم أنها ضرار يجب هدمها .
- إن الحكم الشرعي في الرائد لهم أنه جاسوس تنزل عليه أحكام وعقاب التجسس .
- إن المسلم العالم من أهل السنة إذا باع ما هو مخول به من أرض سنية لرافضي دخل في الردة وجاز إنزال الحكم عليه .
- إن المسلم من أهل السنة الجاهل بالأمر ومآله إذا باع من أرض السنة ما هو مخول به لرافضي أو مرتد وجبت عليه التوبة، ولا يجب عليه الوفاء بعقد البيع وعليه النكول عن البيع بكل السبل الممكنة.
- حكم الوسطاء والدلالين السنة الذين يبيعون، أو يتوسطون للرافضة؛ حكم الجاسوس وعقوبته .
- وعليه فإن هذا البيان من جماعة أنصار الإسلام يعد إنذارا لمن بلغ، وحاجة المال والعوز ليست أعذار مقبولة عند الله ولا عند المجاهدين .

يا علماء وشيوخ القبائل وأعيان أهل السنة :

من الواجب عليكم الاستنفار لرد هذا التسلل والتغلغل الرافضي في ديارنا .

ونذكر بأن الله قد أوجب على أهل العلم بميثاقه الغليظ ؛ أن يبينوا ما شرع من أحكام وحرم عليهم المداهنة في حدوده، والمجاملة في حقوقه. قال تعالى : (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ)(سورة آل عمران) .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه



جماعة أنصار الإسلام

ديوان الشرع والقضاء

الاثنين ١٦ربيع الأول ١٤٣٤

الموافق ٢٨ كانون الآخر ٢٠١٣